

القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد

فقد تلخص من المنقول عن الأئمة أن التلفيق جائز وهو الصحيح كما صرح به في مذهب الشافعية أن التلفيق عندهم أيضا جائز ثم بعد مدة من استنباطي جواز التلفيق من مسألتني أبي يوسف وبعض علماء خوارزم ومسألة صحة الحكم على الغائب بصحة النكاح بعد وقوعه كما سبق في المسألة التي ذكروها واستئناسي بمقالة المحقق في التحرير وما على الإنسان أن يختار الأسهل في العمل